

## المبحث الثاني

### طريقة تصنیف «الجامع الصَّحِيحُ» فرعٌ عن مقصودِ تألیفه

بعد أن خَبَرَ الْبَخَارِيُّ الْمُصَنَّفَاتِ الَّتِي سَبَقَتْهُ فِي تدوينِ الْحَدِيثِ كَمَا لَمْ يَخْبُرَهَا أَحَدٌ<sup>(۱)</sup>، وَانْتَشَرَ رِيَاهَا، وَاسْتَجْلَى مُحْيَاهَا، وَعُرِفَ مَنْاهِجُهَا وَخَصائِصُهَا، وَمَا يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ تَنْمِيَةً لِمسيرِهَا وَغَایَاتِهَا فِي خَدِيمَةِ السُّنَّةِ؛ انْقَدَحَ فِي ذَهِنِهِ مَشْرُوعٌ عَلَمِيٌّ بَدِيعٌ «الَّذِي رَأَى هَذِهِ التَّصَانِيفَ بِحَسْبِ الْوَضِيعِ جَامِعَةً بَيْنَ مَا يَدْخُلُ تَحْتَ التَّصْحِيحِ وَالتَّحْسِينِ، وَالكَثِيرُ مِنْهَا يَشَمَّلُ التَّضْعِيفَ، قَلَّا يُقَالُ لَعْنَهُ سَمِينٌ، فَهَرَكَ هِمَتَهُ لِجَمِيعِ الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ الَّذِي لَا يَرَاتِبُ فِيهِ أَمِينٌ»<sup>(۲)</sup>.

فَكَانَ أَنْ شَرَعَ فِي تصنیفِ جَامِعٍ صَحِيحٍ لِمُخْتَصِرِ ذَلِكَ نَحوَ سَنَةِ (۲۱۷هـ)، خَطَّ فِي أَولِيَّ كَلْمَائِهِ وَعُمُرِهِ لَا يَجاوزُ ثَلَاثَةَ وَعِشْرِينَ سَنَةً! حَتَّى أَتَمَهُ اللَّهُ لَهُ وَهُوَ أَبُو الْأَرْبَاعِينِ<sup>(۳)</sup>؛ فَاستَفَدَ مِنْ هَذَا الْمَشْرُوعِ الْبَادِئِ ستَّةَ عَشَرَ سَنَةً، حَيْثُ اسْتَهَلَهُ فِي

(۱) على ما دلت عليه سيرته في طوره المقتلي من مسيرته العلمية: طور التأسيس والتكون، وطور الرحالة، وبهذه التصنیف، انظر «الإمام الْبَخَارِيُّ وَجَامِعُهُ الصَّحِيحُ: نظارات وتحقيقات في السيرة والمنهج» لخلدون الأحدب (ص/ ۷۶-۱۰۷)، وهو من أفعى ما تكتب في بايه.

(۲) «هدى الساري» (ص/ ۶).

(۳) أول من لفت النظر إلى هذا التشديد الرّئيسي فواد سزكين في كتابه «تاريخ التراث العربي» (۱/۲۲۵-۲۲۶)، استنبطه مثلاً روى عن أبي جعفر المقلبي (ت/ ۳۲۲هـ) - كما في «هدى الساري» (ص/ ۷ و ۴۸۹) - من عرض الْبَخَارِيُّ الصَّحِيحَ عَلَى أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ، وَيَعْنِي بْنَ مَعِينٍ، وَابْنَ الْمَدِينِيِّ، «فَاسْتَحْسَنَهُ»، وَشَهَدُوا لِهِ بِالصَّحةِ، إِلَّا فِي أربعةِ أَحَادِيثٍ، قَالَ العَقِيلِيُّ: وَالقولُ فِيهَا قَوْلُ الْبَخَارِيِّ وَهِيَ صَحِيقَةٌ.

رِحَابِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ تَجْمِيعًا وَتَرْتِيبًا، ثُمَّ كَانَ يَخْرُجُ الْأَحَادِيثَ بَعْدَ ذَلِكَ فِي  
بَلْدَةِ بُخَارَىٰ وَغَيْرِهَا مِنَ الْبَلَدَاتِ<sup>(١)</sup>.

لَكُنْ عَبدُ الْفَتَاحِ أَبُو غَدَةَ نَشَّاكَ فِي صَفَّهَ هَذِهِ الْحَكَايَةِ فِي كِتَابِ «تَحْقِيقِ اسْمِ الصَّحِيحِينَ وَاسْمِ جَامِعِ التَّرْمِذِيِّ» (ص/ ٢٨) لِلْجَهَالَةِ الَّتِي فِي إِسْنَادِهَا، وَلِعَدْمِ ذِكْرِ أَبِي حَاتِمِ الْوَرَاقِ لَهَا فِي «شَمَائِلِ الْبَخَارِىِّ»، وَإِنْ كُنْتَ لَا أَرَى هَذَا الْأَسْبِيرَ لَوْجَهِ لَازْمًا فِي إِنْكَارِهَا.

وَالْفَقْةُ مُمْكِنَةٌ غَيْرُ مُسْتَبْدَعَةٍ، عَلَى عَادَةِ كَثِيرٍ مِنَ الْأَئِمَّةِ الْمَاضِينَ فِي عَرْضِ مَصْنَافَتِهِمْ عَلَى مَشَايِخِهِمْ، وَمَنْ قَوَّى عَلَى إِبْدَاعِ شَلْ «التَّارِيخِ الْكَبِيرِ» وَهُوَ أَبُونِ ثَمَانِ عَشَرَةِ سَنَةٍ، لَنْ يَعْجِزَ أَنْ يُشَرِّعَ فِي تَصْنِيفِ «الْجَامِعِ الصَّحِيحِ» وَهُوَ فِي الثَّالِثَةِ وَالْعَشْرِينَ.

لَوْلَا أَنَّ فِي مِنْ الْحَكَايَةِ مَا يَدْفَعُ صَفَّهَ نَسِيَّهَا إِلَى الْمُقْلِبِيِّ نَفْسِهِ، فَهُوَ الَّذِي ضَعَّفَ بَعْضَ الْأَحَادِيثِ فِي الْبَخَارِىٰ كَحْدِيثِ الْأَعْمَنِ وَالْأَبْرَصِ وَالْأَقْرَعِ الَّذِي أَخْرَجَهُ فِي كِتَابِهِ «الْضُّعْفَاءُ» (٤/ ٣٦٩-٣٧٠) مِنْ طَرِيقِ الْبَخَارِىٰ، فَكَيْفَ إِذْ يُنْسِبُ إِلَيْهِ قَوْلَهُ بَصَّةً كُلُّ مَا فِي «الصَّحِيحِ» بِمَا فِيهَا الْأَحَادِيثُ الْأُتْمَى أَعْلَاهَا أُولَئِكَ الْأَئِمَّةُ؟

(١) «هَدِي السَّارِي» لَابْنِ حِجْرٍ (ص/ ٤٨٩).